

ما حكم من صلى وليس على عاتقه شيء؟ لمعالي الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

نكون هل تصح صلاة من صلى وليس على عاتقه شيء او غطى فقط احد العاتقين عند الامام احمد يجب ان يكون على عاتقه شيء ولكن لا تبطل صلاته عند احمد انما - [00:00:00](#)

يأثم اذا صلى وليس على عاتقه منه شيء وادا كان احد العاتقين يكفي ما هو بالازم يستر العاتقين جميعا يكفي احد العاتقين نعم - [00:00:22](#)